www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

النظر إلى مجلات الأزياء

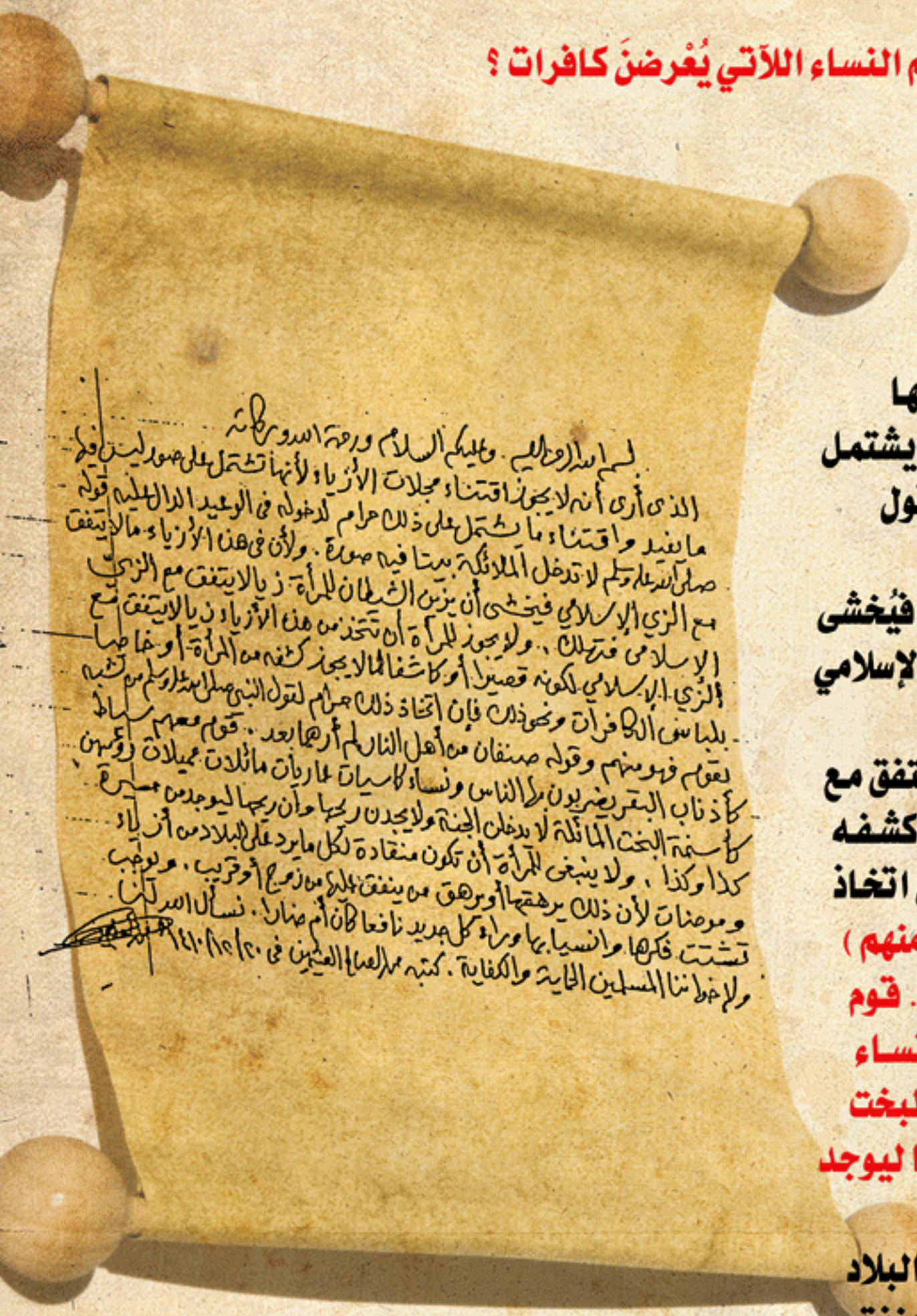

سُئلَ فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ـ رحمه الله ـ :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

ما حكم النظر إلى مجلات الأزياء مع العلم أن مُعظم النساء اللآتي يُعْرضنَ كافرات ؟

وما حكم النظر إليهن سواء نساء ورجال ؟.

وجزاكم الله خير .

الجواب :

بسم الله الرحمن الرحيم

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الذي أرى أنه لا يجوز اقتناء مجلات الأزياء، لأنها تشتمل على صور ليس فيها ما يفيد واقتناء ما يشتمل على ذلك حرام، لدخوله في الوعيد الدال عليه قول النبي ﷺ : (لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة).

ولأنّ في هذه الأزياء ما لا يتفق مع الزي الإسلامي فيُخشى أن يُزين الشيطان للمرأة زِياً لا يتفق مع الزيّ الإسلامي فتهلك .

ولا يجوز للمرأة أن تتخذ من هذه الأزياء زياً لا يتفق مع الزيّ الإسلامي لكونه قصيراً أو كاشفاً لما لا يجوز كشفه من المرأة أو خاصاً بلباس الكافرات ونحو ذلك فإن اتخاذ ذلك حرام لقول النبي ﷺ : (من تشبه بقوم فهو منهم) وقوله ﷺ : (صنفان من أهل النار لم أرهما بعد . قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا) .

ولا ينبغي للمرأة أن تكون منقادة لكل ما يَرِد على البلاد من أزياء وموضات لأن ذلك يرهقها أو يرهق من ينفق عليها من زوج أو قريب ويوجب تشتت فكرها وانسيابها وراء كل جديد نافعاً كان أم ضاراً .

نسأل الله لنا ولإخواننا المسلمين الحماية والكفاية .

كتبه محمد الصالح العثيمين

في ٢٠/١٢/١٤١٠هـ

المكتب التعاوني للدعوة وتوعية الجاليات بالربوة
هاتف: ٤٩٠٠٤٤٥ ـ فاكس: ٤٩٧٠١٢٦ ـ ص.ب: ٢٩٤٦٥ الرياض: ١١٤٥٧
للمساهمة في الطباعة حساب رقم: ٢٩٦٦٠٨٠١٠٠٧٨٢٠٥ بمصرف الراجحي ـ فرع الربوة
ISLAMIC PROPAGATION OFFICE IN RABWAH
P.O.BOX 29465 ARRIYDH 11457 TEL:4454900 FAX:4970126